@ 352 @ زيارة قبور سائر المؤمنين وهو الدعاء لهم فإنه أحق الناس أن يصلي عليه ويسلم عليه ويدعى له بأبي هو وأمي صلى ا عليه وسلم وبهذا تتفق أقوال مالك ويفرق بين الدعاء الذي أحبه والدعاء الذي كرهه وذكر أنه بدعة وأما الحكاية في تلاوة مالك هذه الآية ! ! الآية فهو وا أعلم باطل فإن هذا لم يذكره أحد من الأئمة فيما أعلم ولم يذكر أحد من منهم أنه يستحب أن يسأل بعد الموت لا استغفارا ولا غيره وكلامه المنصوص عنه وعن أمثاله ينافي هذا وإنما يعرف مثل هذا في حكاية ذكرها طائفة من متأخري الفقهاء عن أعرابي أنه أتى قبر النبي صلى ا عليه وسلم وتلا هذه الآية وأنشد بيتين .

(يا خير من دفنت بالقاع أعظمه % فطاب من طيبهن القاع والأكم) .

(نفسي الفداء لقبر أنت ساكنة % فيه العفاف وفيه الجود والكرم) .

ولهذا استحب طائفة من متأخري الفقهاء من أصحاب الشافعي وأحمد مثل ذلك واحتجوا بهذه الحكاية التي لا يثبت بها حكم شرعي لا سيما في مثل هذا الأمر الذي لو كان مشروعا مندوبا لكان الصحابة والتابعون أعلم به وأعمل به من غيرهم بل قضاء ا حاجة مثل هذا الإعرابي وأمثاله لها أسباب قد بسطت في غير هذا الموضع وليس كل من قضيت حاجته بسبب يقتضي أن يكون السبب مشروعا مأمورا به فقد كان رسول ا صلى ا عليه وسلم يسأل في حياته المسألة فيعطيها لا يرد سائلا وتكون المسألة محرمة في حق السائل حتى قال إني لأعطي أحدهم العطية فيخرج بها يتأبطها نارا قالوا يا رسول ا فلم تعطيهم قال يأبون إلا أن يسألوني ويأبى ا لي البخل وقد يفعل الرجل العمل الذي يعتقده صالحا